[redacted]

مجلة

مركز بحوث السنة والسيرة

العدد السابع

١٤١٤هـ - ١٩٩٣ / ١٩٩٤م

دفاع عن حديث

فضائل أبي سفيان رضي الله عنه

رواه مسلم

الدكتور/ سعد محمد محمد الشيخ (المرصفي)

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الكويت

٢٨٩

المقدمـــة

أشـار الإمام مسلم رحمه الله إلى سبب تأليفه كتابه «صحيح مسلم» بأنه إجابة إلى سائل سأله أن يوقفه على جملة الأحاديث في الأحكام وغيرها[1]، مجموعة ملخصة ، بقصد فهمها والاستنباط ، بعد استيعابها ، فقال في مقدمة كتابه بعد الحمد لله[2]:

أما بعد : فإنك يرحمك الله بتوفيق خالقك ، ذكرت أنك هممت بالفحص عن تصرف جملة الأخبـار المـأثـورة عن رسـول الله ﷺ ، في سنن الـدين وأحكامه . وما كان منها في الثواب والعقاب ، والترغيب والترهيب ، وغير ذلك من صنـوف الأشياء ، بالأسـانيد التي بها نقلت ، وتـداولها أهل العلم فيما بينهم . فأردت أرشدك الله ، أن توقف على جملتها مؤلفة محصاة . وسألتني أن ألخصها لك في التأليف ، بلا تكرار يكثر. . إلى أن قال :

فإذا كان الأمر في هذا كما وصفنا ، فالقصد منه إلى الصحيح القليل ، أولى بهم من ازدياد السقيم .

وفي هذا بيان أنه يقتصر في إخراجه في صحيحه على ما صح عنده . وقد صرح بذلك فقال[3]:

صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة . وقال : لو أن أهل الحديث يكتبون مائتي سنة الحديث ، فمدارهم على هذا المسند . وقال : ما وضعت شيئاً في هذا المسند إلا بحجة ، وما أسقطت منه شيئاً إلا بحجة .

وأشار إلى شرطه في الرجال الذين يخرج لهم في كتابه هذا فقال[4]:

ثم إنا إن شاء الله مبتدئون في تخريج ما سألت وتأليفه ، على شريطة سوف أذكرها لك . وهو إنا نعمد إلى جملة ما أسند من الأخبار عن رسول الله ﷺ فنقسمها على ثلاثة أقسام ، وثلاث طبقات من الناس . . . وقال :

فأما القسم الأول ، فإنا نتوخى أن نقدم الأخبار التي هي أسلم من العيوب من غيرها وأنقى . من أن يكون ناقلوها أهل استقامة في الحديث وإتقان لما نقلوا . . وقال : فإذا نحن تقصينا أخبار هذا الصنف من الناس أتبعناها أخباراً يقع في إسنادها بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان ، كالصنف المتقدم قبلهم ، على أنهم ، وإن كانوا فيما وصفنا دونهم ، فإن اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم . . إلى أن قال :

فعلى نحو ما ذكرنا من الوجوه ، نؤلف ما سألت من الأخبار عن رسول الله ﷺ . فأما ما كان منها عن قوم هم عند أهل الحديث متهمون ، أو عند الأكثر منهم ، فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم .

إنه الإمام الكبير - كما قال الذهبي -[٥] الحافظ المجود ، أبو الحسن ، مسلم ابن الحجاج . . القشيري ، النيسابوري ، صاحب «الصحيح» .

قال ابن الصلاح[٦]: وشرط مسلم في صحيحه أن يكون الحديث متصل الإسناد ، بنقل الثقة عن الثقة ، من أوله إلى منتهاه ، سالماً من الشذوذ والعلة ، وهذا هو حد الحديث الصحيح في نفس الأمر . . وما اختلفوا في صحته من الأحاديث فقد يكون سبب اختلافهم انتفاء وصف من هذه الأوصاف بينهم اختلاف في اشتراطه . .

وقال ابن حجر[٧]: حصل لمسلم في كتابه حظ كبير مفرط لم يحصل لأحد مثله ، بحيث إن بعض الناس كان يفضله على صحيح محمد بن إسماعيل ، وذلك لما اختص به من جمع الطرق ، وجودة السياق ، والمحافظة على أداء الألفاظ كما هي ، من غير تقطيع ولا رواية بمعنى ، وقد نسج على منواله خلق من[٨] النيسابوريين ، فلم يبلغوا شأوه ، وحفظت منهم أكثر من عشرين إماماً ، ممن صنف المستخرج على مسلم ، فسبحان المعطي الوهاب .

وقال أبو قريش محمد بن جمعة الحافظ : سمعت محمد بن بشار يقول [٩] :

حفاظ الدنيا أربعة : أبو زرعة بالري ، والدارمي بسمرقند ، ومحمد بن إسماعيل ببخارى ، ومسلم بنيسابور .

وقال ابن الصلاح[١٠] : جميع ما حكم مسلم بصحته من هذا الكتاب فهو مقطوع بصحته ، والعلم النظري حاصل بصحته في نفس الأمر .

وقال : صنف على صحيح مسلم قوم من الحفاظ تأخروا عن مسلم ، وأدركوا الأسانيد العالية ، وفيهم من أدرك بعض شيوخ مسلم ، فخرجوا أحاديثه في تصانيفهم تلك بأسانيدها ، فالتحقت به في أن لها سمة الصحيح ، وإن لم تلتحق به في خصائصه . . ويستفاد من مخرجاتهم : علو الإسناد ، وفوائد تنشأ من تكثير الطرق ، ومن زيادة ألفاظ مفيدة[١١] .

وقد أوصل السخاوي الفوائد إلى عشرين فائدة[١٢] .

وقال ابن حجر[١٣] : كل علة أعل بها حديث في أحد الصحيحين جاءت رواية المستخرج سالمة منها ، فهي من فوائده ، وذلك كثير جداً .

ومع ذلك رأيت ابن حزم قال في الحديث الذي رواه مسلم في كتابه هذا في فضائل أبي سفيان رضى الله عنه : هذا حديث موضوع لا شك في وضعه ، والآفة فيه من عكرمة بن عمار ! !

فقلت : هذا أمر خطير عجيب ، يدعو إلى البحث والنظر وفق أصول التحديث رواية ودراية ، وما لبثت أن وجدت قولاً آخر للذهبي أيضاً ، كما وجدت وهما لابن القيم ، وأقوالاً أخرى لابن الأثير ، وابن سيد الناس ، وابن تيمية ، وغيرهم .

وبعد تردد طال أمده وجدتني أستخير الله تعالى في البحث عن الحقيقة ، والدفاع عن الحديث سنداً ومتناً ، ومكانة الصحابي الجليل أبي سفيان رضي الله تعالى عنه .

واقتضت منهجية البحث أن يشتمل على ثلاثة فصول :

الفصل الأول : دفاع عن السند .

الفصل الثاني : دفاع عن المتن .

الفصل الثالث : فضائل أبي سفيان رضي الله عنه .

والله أسأل : التوفيق والسداد .

والعود والرشاد .

إنه سميع مجيب ،

الفصل الأول
دفـاع عـن السـند

نـص الحـديث :

روى مسلم رحمه الله قال : حدثني عباس بن عبد العظيم العنبري ، وأحمد بن جعفـر المقـري ، قالا : حدثنا النضر (وهو ابن محمد اليمامي). حدثنا عكرمة . حدثنا أبوزميل . حدثني ابن عباس قال :

كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه ، فقال للنبي ﷺ : يا نبي الله ! ثلاث أعطنيهن . قال :

« نـعـــم » .

قال : عندي أحسن العرب وأجمله ، أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوجكها

قال : « نعم » .

قال : ومعاوية تجعله كاتباً بين يديك . قال :

« نعم » .

قال وتؤمرني حتى أقاتل الكفار ، كما كنت أقاتل المسلمين . قال :

« نعم » .

قال أبو زميل : ولولا أنه طلب ذلك من النبي ﷺ ، ما أعطاه ذلك . لأنه لم يكن يسأل شيئاً إلا قال : « نعم »[١٤].

قـول ابـن حـزم :

قال الجزائري[١٥]: قال الحافظ زين الدين العراقي : وروينا عن محمد بن طاهر المقدسي ، ومن خطه نقلت ، قال : سمعت أبا عبد الله محمد بن أبي نصر الحميدي ببغداد يقول : قال لنا أبومحمد بن حزم .

ما وجدنا للبخاري ومسلم في كتابيهما شيئاً لا يحتمل مخرجاً إلا حديثين ، لكل واحد منهما حديث تم عليه في تخريجه الوهم ، مع إتقانهما وحفظهما وصحة معرفتها .

فذكر من عند البخاري حديث شريك في الإسراء ، وأنه قبل أن يوحي إليه ، وفيه شق صدره . قال ابن حزم : والآفة فيه من شريك .

قلت : رددت الشبه الواردة حول هذا الحديث في بحث « أضواء على أحاديث الإسراء والمعراج » في مجلة مركز بحوث السنة والسيرة : العدد الخامس ١٤١٠/١٤١١هـ - ١٩٩١م جامعة قطر ، وهو الآن تحت الطبع .

قال : والحديث الثاني عند مسلم حديث عكرمة بن عمار ، عن أبي زميل عن ابن عباس قال :

كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه ، فقال للنبي ﷺ : ثلاث أعطنيهن . قال « نعم » .

قال ابن حزم : هذا حديث موضوع ، لا شك في وضعه ، والآفة فيه من عكرمة بن عمار !!

قول ابن حجر في ترجمة ابن حزم[١٦]:

ونجد أنفسنا أمام ضرورة ذكر قول ابن حجر في ترجمة ابن حزم حيث قال:

كان واسع الحفظ جداً ، إلا أنه لثقته بحافظته كان يهجم على القول في التعديل والتخريج ، وتبيين أسماء الرواة ، فيقع له من ذلك أوهام شنيعة .

قلت : وفي هذا القول ما يغنينا عن ذكر الأقوال الأخرى في هذا المقام .

قول ابن الصلاح :

وقد أنكر أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله هذا على ابن حزم ، وبالغ في الشناعة عليه ، قال[١٧]:

وهـذا القول من جسارته ، فإنه كان هجوماً على تخطئة الأئمة الكبار ، وإطلاق اللسان فيهم ، وقال :

ولا نعلم أحداً من أئمة الحديث نسب عكرمة إلى وضع الحديث ، وقد وثقه وكيع ، ويحيى بن معين ، وغيرهما ، وكان مستجاب الدعوة .

قـول الذهـبي :

وقال الذهبي في ترجمة عكرمة[١٨] : وفي صحيح مسلم قد ساق له أصلاً منكرا عن سماك الحنفي ، عن ابن عباس ، في الثلاثة التي طلبها أبوسفيان .

قلت : وبما أن الآفة من عكرمة -كما قيل- فإن ضرورة البحث تقتضينا أن نذكر أقوال من وثقه وأثنى عليه .

عكرمـة بن عمـار :

قال الذهبي[١٩] : الحافظ الإمام ، أبو عمار العجلي ، ثم اليمامي ، من حملة الحجة ، وأوعية الصدق .

حدث عن : عطاء بن أبي رباح ، وأبي كثير السحيمي ، والقاسم بن محمد ، وأبي زميل سماك بن الوليد ، وضمضم بن جوس ، وطاوس بن كيسان ، ومكحول ، ونافع ، ويحيى بن أبي كثير ، وأبي النجاشي عطاء بن صهيب ، وطائفة . وينزل إلى هشام بن حسان ونحوه ، مع أنه قد لقي صحابياً ، وهو الهرماس بن زياد ، فعداده إذا في التابعين الصغار .

حدث عنه : ابن أبي عروبة ، وشعبة ، والثوري ، وابن المبارك ، ويحيى بن أبي زائدة ، ويحيى بن سعيد ، وابن مهدي ، ووكيع ، وزيد بن الحباب ، وروح بن عبادة ، وبشر بن عمر ، وعبد الصمد ، وعمر بن يونس اليمامي ، والنضر بن محمد الجرشي ، وأبو النضر هاشم بن القاسم ، وأبو عامر

العقـدي ، وأبـو علي الحنفي ، وأبـو الوليد الطيالسي ، وأبو عاصم ، وعبد الـرزاق ، ويزيد بن عبـد الله اليمامي ، وأبو حذيفة النهدي ، وعبد الله بن بكار. . . وخلق كثير .

قال الفضل بن زياد : سألت أبا عبدالله - يريد أحمد بن حنبل - قلت: هل كان باليمامة أحد يقدم على عكرمة اليمامي ، مثل أيوب بن عتبة ، وملازم بن عمرو ، وهؤلاء ؟

فقـال : عكـرمة فوق هؤلاء ، ونحو هذا ، ثم قال : روى عنه شعبة أحاديث .

وقال معاوية بن صالح ، عن يحيى بن معين : ثقة .

وقال الغلابي ، عن يحيى : ثبت .

وقال أبو حاتم ، عن يحيى -أيضاً- : كان أمياً ، وكان حافظاً .

وقال الدار قطني : ثقة .

وقال إسحاق بن أحمد بن خلف البخاري الحافظ: عكرمة بن عمار ثقة، روى عنه سفيان الثوري ، وذكره بالفضل .

وقال أحمد بن عبد الله العجلي : ثقة ، يروى عنه النضر بن محمد ألف حديث .

وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، عن علي بن المديني ، كان عكرمة بن عمار عند أصحابنا ثقة ثبتاً .

وقال الآجري عن أبي داود : ثقة ، وفي حديثه عن يحيى بن أبي كثير اضطراب .

وقال الذهبي : استشهد به البخاري ، ولم يحتج به ، واستشهد به مسلم يسيرا ، وأكثر له من الشواهد .

قلت : والحديث عن أبي زميل ، وحسبنا كون شعبة ، والثوري ، وابن المبارك ، وعبد الرزاق ، وغيرهم ، يروون عنه ، وقد وثقه ابن معين وغيره .

عكـرمة لم ينفـرد بالحـديث :

ومع ذلك لم ينفرد عكرمة بالحديث ، فقد وافقه إسماعيل بن مرسال ، عن أبي زميل ، عند الطبراني رحمه الله ، حيث قال[٢٠] :

حدثنا علي بن سعيد الرازي ، ثنا عمر بن خلف بن إسحاق بن مرسال الخثعمي ، حدثني عمي إسماعيل بن مرسال ، عن أبي زميل الحنفي ، حدثني ابن عباس قال :

كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يفاتحونه فقال : يا رسول الله ! ثلاث أعطينهن : عندي أحسن العرب وأجمله : أم حبيبة ، أزوجكها . قال :

« نعـــم » .

قال : وتجعل معاوية كاتباً بين يديك . قال :

« نعم » .

قال : وتؤمرني أن أقاتل الكفار ، كما كنت أقاتل المسلمين . قال :

« نعـــم » .

وهـم ابن القيـم :

ووهم ابن القيم فقال[٢١] : إن مسلما في صحيحه رواه عن عباس بن عبد العظيم ، عن النضر بن محمد ، عن عكرمة بن عمار ، عن أبي زميل ، عن ابن عباس ، هكذا معنعنا !!

قلت : الرواة - كما سبق- قد صرحوا بالتحديث ، فأين هذا من ذاك ؟

واختلف حكمـه تجاه الحـديث - كما سيأتي - عندما حاول الإجابة عن الاعتراض ، في زاد المعاد ، وفي الوقت نفسه حكم بالوهم في جلاء الأفهام !

الفصل الثاني
دفـاع عـن المـتن

تمهيـد :

وبعد أن عرفنا أن الحديث قد صح سنده ، تدفعنا منهجية البحث إلى رد الشبهات حول المتن ، فيما يلي :

قـول ابـن الأثـير :

قال ابن الأثير في ترجمة رملة[٢١] : روى مسلم بن الحجاج في صحيحه : أن أبا سفيان طلب من النبي ﷺ أن يتزوجها ، فأجابه إلى ذلك ، وهذا يعد من أوهام مسلم ، لأن رسول الله ﷺ كان قد تزوجها وهي بالحبشة قبل إسلام أبي سفيان . .

وقال[٢٣] : لا اختلاف بين أهل السير وغيرهم في أن النبي ﷺ تزوج أم حبيبة وهي بالحبشة ، إلا ما رواه مسلم . . ثم قال : وهو وهم من بعض رواته .

قال ابن حجر[٢٤] : وفي جزمه بكونه وهما نظر .

قـول ابـن سـيد النـاس :

وقال ابن سيد الناس[٢٥] : وقد وقع في الصحيح قول أبي سفيان يوم الفتح للنبي ﷺ :

أسـألـك ثلاثا ، فذكر منهن أن تتزوج يا رسول الله ! أم حبيبة ، يعني ابنته ، فأجابه عليه السلام لما سأله .

قال : وهذا مخالف لما اتفق عليه أرباب السير ، والعلم بالخبر .

قـول ابـن تيميـة :

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية[٢٦] : وأما مسلم ففيه ألفاظ عرف أنها غلط ، كما فيه : « خلق الله التربة يوم السبت » .

وقد بين البخاري أن هذا غلط ، وأن هذا من كلام كعب .

قلت : قول البخاري ليس كذلك ، والحديث ليس في سنده كعب ، وقد فصلت القول في ذلك في بحث : دفاع عن حديث « خلق الله التربة . . . . » في مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية : جامعة الكويت : السنة الثامنة : العدد التاسع عشر : رجب ١٤١٣ يناير ١٩٩٣م . وهو الآن تحت الطبع .

ثم قال : وفيه أن أبا سفيان سأله التزويج بأم حبيبة ، وهذا غلط .

قـول الدكتـور أبو شـهبة :

ونقل الأستاذ الدكتور محمد أبو شهبة عن أبي ريه أنه لم يورد الحديث ، بلفظه ، كما في الصحيح ، وقال[٢٧] :

وهذا الحديث قد استشكله الأئمة المحدثون من قديم ، وعدوه من أوهام عكرمة بن عمار ، لأنه كان يغلط ويهم ، لأن الثابت القطعي أن النبي تزوجها سنة ست أو سنة سبع ، وذلك قطعاً قبل إسلام أبي سفيان سنة ثمان ، ومن العلماء من تكلف الإجابة عن هذا الحديث فقال :

إن المقصود أقرك على زواج ابنتي ، أو المراد تجديد عقد النكاح .

والحق أن هذا تكلف ، وأن الحديث من قبيل الوهم والغلط ، لا من قبيل الوضع ، لأنا لم نر أحداً من أئمة الجرح والتعديل نسب عكرمة بن عمار إلى الوضع ، وقد وثقه وكيع ، ويحيى بن معين ، وكفى بهما إمامين .

وممن قال بأن الحديث وقع فيه الوهم الإمام ابن تيمية في منهاج السنة -كما سبق- فأبـو رية لم يأت بجـديد ، وكل ما هنالك أنه حاول تجسيم الغلط اليسير ، ليغض من شأن صحيح الإمام مسلم .

وجـه الاشـكال :

قال النـووي[٢٨]: واعلم أن هذا الحـديث من الأحـاديث المشهـورة بالإشكال ، ووجه الإشكال أن أبا سفيان إنما أسلم يوم فتح مكة سنة ثمان من الهجرة ، وهذا مشهور لا خلاف فيه ، وكان النبي ﷺ قد تزوج أم حبيبة قبل ذلك .

وقال : وما توهمه ابن حزم من منافاة هذا الحديث ، لتقدم زواجها ، غلط منه ، لأنه يحتمل أنه أسأله تجديد عقد النكاح تطييباً لقلبه ، لأنه كان ربما يرى عليه غضاضة ، أو أنه ظن أن إسلام الأب في مثل هذا يقتضي تجديد العقد ، وقد خفي أوضح من هذا على أكبر مرتبة من أبي سفيان ممن كثر علمه وطالت صحبته ، وهذا كلام أبي عمرو رحمه الله .

وليس في الحديث أن النبي ﷺ جدد العقد ، ولا قال لأبي سفيان إنه يحتاج إلى تجديده ، فلعله ﷺ أراد بقـوله : « نعم » أن مقصودك يحصل ، وإن لم يكن بحقيقته عقد ، والله أعلم .

وقـت الـزواج :

روى الطبراني في الكبير بسند حسن عن الزهري قال[٢٩] :

تزوج رسول الله ﷺ أم حبيبة بنت أبي سفيان بن حرب . . . وأنكح رسول الله ﷺ أم حبيبة رضـي الله عنه عثمان بن عفان رضـي الله عنه ، من أجل أن أم حبيبة أمها صفية بنت أبي العاص ، وصفية عمة عثمان ، أخت عفان لأبيه وأمه ، وقدم بأم حبيبة على رسول الله ﷺ شرحبيل بن حسنة .

وروى ابن خيثمة في تاريخه عن مصعب بن عبد الله الزبيري قال :
تزوج رسول الله ﷺ أم حبيبة ، زوجه إياها النجاشي ، فقيل لأبي سفيان يومئذ ، وهو مشرك محارب رسول الله ﷺ[٣٠].

إن محمداً قد نكح ابنتك . قال : فذاك الفحل لا يقدع أنفه .

واختلف في وقت النكاح ، وموضع العقد ، والعاقد .

فقيل : انه عقد عليها بأرض الحبشة سنة ست ، قال أبو عبيدة ، قال اليعمري : وليس بشيء .

وفي الإصابة[٣١] : روى ابن سعد[٣٢] : أنه سنة سبع ، وقيل ست[٣٣] ، والأول أشهر ، فروى أنه ﷺ بعث عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي ليخطبها عليه ، فزوجها إياه النجاشي ، وأصدقها عنه أربعمائة دينار ، كما في المستدرك وغيره[٣٤] . على خلاف محكي في الصداق والعاقد[٣٥] ، وبعثها مع شرحبيل بن حسنة ، وجهزها من عنده .

وقيل : كان الصداق مائتي دينار .

وروى الحاكم بسند صحيح عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه سأل عائشة زوج النبي ﷺ[٣٦] :

كم أصدق رسول الله ﷺ أزواجه ؟

قالت : كان صداقه لأزواجه اثنتي عشرة أوقية ونصفا ، فذلك خمسمائة درهم ، فهذا صداق رسول الله ﷺ لأزواجه .

وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، وعليه العمل ، وإنما أصدق النجاشي أم حبيبة أربعمائة دينار ، استعمالاً لأخلاق الملوك في المبالغة في الصنائع ، لاستعانة النبي ﷺ به في ذلك .

وقالت طائفة[٣٧] : الصحيح أنه تزوجها بعد الفتح ، لهذا الحديث ، ولا يرد هذا بنقل المؤرخين ، وهذه الطريقة باطلة عند من له أدنى علم بالسيرة ، وتواريخ ما قد كان .

وقالت طائفة : بل سأله أن يجدد العقد تطييباً لقلبه ، فإنه كان قد تزوجها بغير اختياره ، وهذا باطل ، لا يظن بالنبي ﷺ ، ولا يليق بعقل أبي سفيان ولم يكن من ذلك شيء .

وقالت طائفة -منهم البيهقي والمنذري- : يحتمل أن تكون هذه المسألة من أبي سفيان وقعت في بعض خرجاته إلى المدينة ، وهو كافر ، حين سمع نعي زوج أم حبيبة بالحبشة ، فلما ورد على هؤلاء ما لا حيلة لهم في دفعه من سؤاله أن يؤمره حتى يقاتل الكفار ، وأن يتخذ ابنه كاتباً ، قالوا :

لعل هاتين المسألتين وقعتا منه بعد الفتح ، فجمع الراوي ذلك كله في حديث واحد ، والتعسف والتكلف الشديد الذي في هذا الكلام يغني عن رده .

وقالت طائفة : للحديث محمل آخر صحيح ، وهو أن يكون المعنى :

أرضى أن تكون زوجتك الآن ، فإني قبل لم أكن راضياً ، والآن فإني قد رضيت ، فأسألك أن تكون زوجتك .

وهذا وأمثاله لو لم يكن قد سودت به الأوراق ، وصنفت فيه الكتب ، وحمله الناس ، لكان الأولى بنا الرغبة عنه ، لضيق الزمان عن كتابته وسماعه ، والاشتغال به . .

وقالت طائفة : لما سمع أبو سفيان أن رسول الله ﷺ طلق نساءه ، لما آلى منهن ، أقبل إلى المدينة ، وقال للنبي ﷺ ما قال : ظناً منه أنه قد طلقها فيمن طلق ، وهذا من جنس ما قبله .

قول الزرقاني :

وقال الزرقاني[٣٨]: وقد ظهر لي الجواب بأن المعنى يديم التزويج ولا يطلق. . قال : ولا ينافيه قوله (عندي) لأن الإضافة لأدنى ملابسة ، ولا بأس به ، فإنه قريب .

« انكح أختي عزة »

قال ابن كثير[٣٩] : والصحيح في هذا أن أبا سفيان لما رأى صهر رسول الله ﷺ شرفاً أحب أن يزوجه ابنته الأخرى ، وهي « عزة » واستعان على ذلك

بأختها أم حبيبة . . ووهم الراوي في تسمية أم حبيبة[٤٠] . . وإنما سأله أن يزوجه أختها « عزة »[٤١] .

خفاء التحريم :

وقال ابن كثير : وخفاء التحريم غير مستبعد ، فقد خفي على ابنته ، وهي أفقه منه وأعلم ، حين قالت لرسول الله ﷺ فيما رواه الشيخان وغيرهما عن عروة بن الزبير[٤٢] :

ان زينب ابنة أبي سلمة أخبرته ، أن أم حبيبة ، بنت أبي سفيان أخبرتها أنها قالت :

يا رسول الله ! انكح أختي بنت أبي سفيان ، فقال :

« أو تحبين ذلك ؟ » .

فقلت : نعم ، لست لك بمخلية ، وأحب من شاركني في خير أختي ، فقال النبي ﷺ :

« إن ذلك لا يحل لي » .

قلت : فإنا نحدث أنك تريد أن تنكح بنت أبي سلمة . قال :

« بنت أم سلمة ؟ » .

قلت : نعم ، فقال :

« لو أنها لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي . إنها لابنة أخي من الرضاعة . أرضعتني وأبا سلمة ثويبة ، فلا تعرضن عليّ بناتكن ولا أخواتكن » .

وبمثل قول ابن كثير قال ابن القيم[٤٣] : فهذه -أي عزة-[٤٤] هي التي عرضها أبوسفيان على النبي ﷺ وبحلم ، فسماها الراوي من عنده أم حبيبة ، وقيل : بل كانت كنيتها أيضاً أم حبيبة . .

وقال أبو موسى[٤٥] : الأشهر فيها « عزة » .

قلت : وقد جاء ذلك صريحاً في رواية مسلم وغيره عن عروة[٤٦] : أن زينب بنت أبي سلمة حدثته ، أن أم حبيبة زوج النبي ﷺ حدثتها ، أنها قالت لرسول الله ﷺ :

يا رسول الله ! انكح أختي عزة . فقال رسول الله ﷺ :

« أتحبين ذلك ! » .

فقالت : نعم . يا رسول الله ! لست لك بمخلية . وأحب من شركني في خير أختي .

فقال رسول الله ﷺ :

« فإن ذلك لا يحل لي » .

قالت : فقلت : يا رسول الله ! فإنا نتحدث أنك تريد أن تنكح درة بنت أبي سلمة . فقال :

« بنت أم سلمة ؟ » .

قالت : نعم . قال رسول الله ﷺ :

« لو أنها لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي . إنها ابنة أخي من الرضاعة . أرضعتني وأبا سلمة ثويبة . فلا تعرضن على بناتكن ولا أخواتكن » .

قال النووي[٤٧] : وهذا محمول على أنها لم تعلم حينئذ تحريم الجمع بين الأختين ، وكذا لم تعلم من عرض بنت أم سلمة تحريم الربيبة ، وكذا لم تعلم من عرض بنت حمزة تحريم بنت الأخ من الرضاعة ، أو لم تعلم أن حمزة أخ له من الرضاع .

قلت : وإذا كان ذلك قد خفي على أم حبيبة رضي الله عنها - على هذا الاحتمال - فمن باب أولى خفاء ذلك على أبي سفيان رضي لله عنه .

إباحة الزواج للنبي ﷺ :

وواضح من هذا الحديث عرض الجمع بين الأختين ، وهو حرام بنص القرآن الكريم ، قال تعالى :

(وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ)[٤٨] .

فكيف خفي عليها ذلك ، وهي تقرأ القرآن ؟

وكيف قالت : فإنا نتحدث أنك تريد أن تنكح درة بنت أبي سلمة ، وقد قال الله تعالى :

(وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ)[٤٩] .

ترى ، هل خفي عليها ذلك - كما سبق - أم أن هناك ما جعلها تقول ذلك ؟

هنا نذكر ما رواه النسائي وغيره بسند صحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت[٥٠] :

ما توفي رسول الله ﷺ حتى أحل الله له أن يتزوج من النساء ما شاء .

ونذكر ما رواه الشيخان عن ابن عباس رضي الله عنهما قال[٥١] :

قيل للنبي ﷺ : ألا تتزوج ابنة حمزة ؟ قال :

« إنها ابنة أخي من الرضاعة » .

وفي رواية لمسلم عن عليّ رضى الله عنه قال :

قلت : يا رسول الله ! مالك تنوّق في قريش وتدعنا ؟ فقال :

« وعندكم شيء ؟ » .

قلت : نعم ، بنت حمزة . فقال رسول الله ﷺ :

« إنها لا تحل لي . إنها ابنة أخي من الرضاعة » .

ووقع عند سعيد بن منصور من طريق سعيد بن المسيب[٥٣] :

قال عليّ : يا رسول الله ! ألا تتزوج بنت عمك حمزة ، فإنها من أحسن فتاة في قريش .

قال ابن حجر : وكأن عليا لم يعلم بأن حمزة رضيع النبي ﷺ ، أو جواز الخصوصية ، أو كان ذلك قبل تقرير الحكم .

قال القرطبي : وبعيد أن يقال عن عليّ لم يعلم بتحريم ذلك .

قلت : ومعلوم أن عليا وأم حبيبة من أهل البيت المقربين ، وعلى هذا يحمل قولهما على جواز الخصوصية للنبي ﷺ ، حتى نبههم بالحكم ، ويفسر الحديث الذي معنا بأن أبا سفيان رضى الله عنه أراد أن يتزوج النبي ﷺ من ابنته « عزة » أخت أم حبيبة ، زيادة في شرفه ، واستعان على ذلك بأم حبيبة رضى الله عنها .

بين الاباحة والتحريم :

ولكن كيف نجمع بين إباحة الزواج - كما سبق - وقول الله تعالى[٥٤] :

(لَا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعۡدُ وَلَآ أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنۡ أَزۡوَٰجٖ) الآية .

قال ابن كثير[٥٥] ذكر غير واحد من العلماء ، كابن عباس ، ومجاهد ، والضحاك ، وقتادة ، وابن زيد ، وابن جرير ، وغيرهم : أن هذه الآية نزلت مجازاة لأزواج النبي ﷺ ، ورضاً عنهن ، على حسن صنيعهن ، في اختيارهن الله ورسوله ، والدار الآخرة ، لما خيرهن رسول الله ﷺ ، كما تقدم في قوله تعالى[٥٦] :

(يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيۡنَ أُمَتِّعۡكُنَّ وَأُسَرِّحۡكُنَّ سَرَاحٗا جَمِيلٗا ﴿٢٨﴾ وَإِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَ فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلۡمُحۡسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجۡرًا عَظِيمٗا) .

وقال[٥٧] : هذا أمر من الله تبارك وتعالى لرسوله ﷺ بأن يخير نساءه ، بين أن يفارقهن فيذهبن إلى غيره ، ممن يحصل لهن عنده الحياة الدنيا وزينتها ، وبين الصبر على ما عنده من ضيق الحال ، ولهن عند الله تعالى في ذلك الثواب الجزيل ، فاخترن رضي الله عنهن وأرضاهن الله ورسوله والدار الآخرة ، فجمع الله تعالى لهن بعد ذلك بين خير الدنيا وسعادة الآخرة[٥٨] .

وقال[٥٩]: فلما اختزن رسول الله ﷺ ، كان جزاؤهن أن الله تعالى قصره عليهن ، وحرم عليه أن يتزوج بغيرهن ، أو يستبدل بهن أزواجاً غيرهن ، ولو أعجبه حسنهن ، إلا الإماء والسراري ، فلا حرج عليه فيهن .

ثم إنه تعالى رفع عنه الحرج في ذلك ، ونسخ حكم هذه الآية ، وأباح له التزويج ، ولكن لم يقع منه بعد ذلك أن تزوج ، لتكون المنة لرسول الله ﷺ عليهن ، وذكر حديث عائشة السابق في إباحة الزواج ، ونقل عن ابن أبي حاتم بسنده عن أم سلمة رضى الله عنها قالت[٦٠] .

لم يمت رسول الله ﷺ ، حتى أحل الله له أن يتزوج من النساء ما شاء ، إلا ذات محرم .

وذلك قول الله تعالى[٦١]:

(تُرْجِي مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ) الآية .

قال النحاس[٦٢]: وهذا -والله أعلم- أولى ما قيل في الآية ، وهو وقول عائشة رضي الله عنها واحد في النسخ .

وهو مع هذا قول علي بن أبي طالب ، وابن عباس ، وعلي بن الحسين ، والضحاك .

قال ابن كثير[٦٣]: وقال آخرون : بل معنى الآية :

(لا يحل لك النساء من بعد) .

أي من بعد ما ذكر لك من صفة النساء اللاتي أحللنا لك من نسائك اللاتي آتيت أجورهن ، وما ملك يمينك ، وبنات العم والعمات ، والخال والخالات ، والواهبة ، وما سوى ذلك من أصناف النساء ، فلا يحل لك .

وهذا ما روي عن أبي بن كعب ، ومجاهد في رواية عنه ، وعكرمة ، والضحاك في رواية ، وأبي رزين في رواية عنه ، وأبي صالح ، والحسن ، وقتادة في رواية ، والسدي ، وغيرهم .

وروى ابن جرير بسنده عن زياد[٦٤]، رجل من الأنصار ، قال : قلت لأبي بن كعب[٦٥]: أرأيت لو أن أزواج النبي ﷺ توفين ، أما يحل له أن يتزوج ؟ فقال : وما يمنعه من ذلك ؟ وربما قال داود : وما يحرّم عليه ذلك ؟ قلت : قوله : (لا يحل لك النساء من بعد) .

فقال : إنما أحل الله ضرباً من النساء ، فقال :
(يا يأيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك) .
إلى قوله :
(إن وهبت نفسها للنبي) .
ثم قيل له :
(لا يحل لك النساء من بعد) .
ورواه غيره[٦٦] .

قال ابن جرير[٦٧]: وقال آخرون : معنى ذلك : لا يحل لك النساء من غير المسلمات ، فأما اليهوديات والنصرانيات والمشركات فحرام عليك .

قال : وأولى الأقوال عندي بالصحة قول من قال : معنى ذلك : لا يحل لك النساء من بعد اللواتي أحللتهن لك بقولي :
(انا أحللنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن) .
إلى قوله :
(وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي) .
وروى أحمد بسند صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال[٦٨].
نهى رسول الله ﷺ عن أصناف النساء إلا ما كان من المؤمنات المهاجرات ، قال :
(لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهن إلا ما ملكت يمينك) .

وأحل الله عز وجل فتياتكم المؤمنات .

(وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي) .

وحرم كل ذات دين غير دين الإسلام ، قال[٦٩] .

(وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) .

وقـــال :

(يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن وما ملكت يمينك) إلى قوله :

(خالصة لك من دون المؤمنين) .

وحرم سوى ذلك من أصناف النساء .

وفي رواية للترمذي بسند حسن عن أم هانىء بنت أبي طالب[٧٠] : خطبني رسول الله ﷺ ، فاعتذرت إليه فعذرني ، ثم أنزل الله تعالى :

(إنا أحللنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن وما ملكت يمينك مما أفاء الله عليك وبنات عمك وبنات عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك اللاتي هاجرن معك وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي) الآية .

قالت : فلم أكن أحل له ، لأني لم أهاجر ، كنت من الطلقاء .

ورواه ابن أبي حاتم ، وابن جرير[٧٠] .

قال ابن كثير[٧٢] : واختار ابن جرير رحمه الله أن الآية عامة فيمن ذكر من أصناف النساء ، وفي النساء اللواتي في عصمته ، وكن تسعا ، وهذا الذي قاله جيد ، ولعله مراد كثير ممن حكينا عنه من السلف ، فإن كثيراً منهم روى عنه هذا وهذا .

ويروي الشيخان وغيرهما عن عائشة رضى الله عنها قالت[٧٣] :

كنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله ﷺ ، وأقول : أتهب المرأة نفسها ؟ فلما أنزل الله تعالى :

(ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك) .

قلت : ما أرى ربك إلا يسارع في هواك .

قال ابن حجر[٧٤] : أي ما أرى الله إلا موجدا لما تريد بلا تأخير ، منزلاً لما تحب وتختار . . وحاصل ما نقل في تأويل (ترجي) أقوال :

أحدهـا : تطلق وتمسك .

ثانيها : تعتزل من شئت منهن بغير طلاق ، وتقسم لغيرها .

ثالثها : تقبل من شئت من الواهبات ، وترد من شئت .

قال : والحديث يؤيد هذا والذي قبله ، واللفظ محتمل للأقوال الثلاثة .

وقال : اختلف في المنفي في قوله في الآية التي تلي هذه الآية ، وهي قوله : (لا يحل لك النساء من بعد) .

هل المراد بعد الأوصاف المذكورة ، فكان يحل له صنف دون صنف ؟

أو بعد النساء الموجودات عند التخيير ؟

على قولين :

وإلى الأول ذهب أبي بن كعب ، ومن وافقه ، أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند .

وإلى الثاني ذهب ابن عباس ، ومن وافقه ، وأن ذلك وقع مجازاة لهن على اختيارهن إياه .

نعم ، الواقع أنه ﷺ لم يتجدد له تزوج امرأة بعد القصة المذكورة ، لكن ذلك لا يرفع الخلاف .

وذكر حديث عائشة السابق في إباحة الزواج . وأشار إلى حديث أم سلمة في إباحة الزواج أيضاً .

قول النبي صلى الله عليه وسلم (نعم) :

وإذا كان الأمر على ما قررناه من أن أبا سفيان رضى الله عنه طلب إلى النبي ﷺ أن يتزوج من ابنته عزة أخت أم حبيبة وقد خفى عليه أنها لا تحل له من حيث هي أخت زوجه أم حبيبة والجمع بينهما حرام فلم يتزوجها .

وأن طلبه الإمارة حتى يقاتل الكفار كما كان يقاتل المسلمين لم يتحقق إذ لم يثبت أن النبي ﷺ ولى أبا سفيان إمرة جيش فقاتل قائداً -وإن كان قد قاتل ذا الخمار بعد ما قبض رسول الله ﷺ ، ومعلوم أن قول النبي ﷺ لأبي سفيان (نعم) لم يكن موقتا ، وقد توفى رسول الله ﷺ بعد فترة قصيرة ويحتمل أنه ربما كان سيوليه إمارة جيش -لو عاش- فتخلفت لتخلف شرطها[٧٥].

ولم يتحقق لأبي سفيان رضى الله عنه مما طلب سوى جعل معاوية رضي الله عنه كاتباً للوحي[٧٦]. علمنا أن قول النبي ﷺ (نعم) كان لبعض ما سأل أبوسفيان لا لكل ما سأل .

الفصل الثالث
فضائل أبي سفيان رضي الله عنه

تمهيد :

وبعد أن رددنا الشبهات حول سند الحديث ومتنه ، وعرفنا أنه قد صح سنداً ومتنا ، نجد أنفسنا أمام ضرورة الحديث عن فضائل أبي سفيان رضى الله عنه ، حيث جاء في مقدمة الحديث :

كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه .

قال القرطبي[٧٧]: إنما كانوا يفعلون ذلك لصنعه بالنبي ﷺ والمسلمين في شركه ، إذ لم يصنع أحد كصنعه ، ثم أسلم يوم الفتح مكرهاً ، وهو من المؤلفة .

قلت : صحيح أنه كان رأس المشركين يوم أحد ، ورئيس الأحزاب يوم الخندق ، أسلم عام الفتح ، وشهد حنيناً والطائف ، وكان من المؤلفة[٧٨] ، وصحيح -أيضاً- أنه حسن إسلامه[٧٩].

« من دخل دار أبي سفيان فهو آمن » :

وقد قال الرسول ﷺ فيما رواه مسلم وغيره يوم الفتح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه[٨٠]:

« من دخل دار أبي سفيان فهو آمن . . » .

قال ابن حجر[٨١]: قال جعفر بن سليمان الضبعي ، عن ثابت البناني : إنما قال النبي ﷺ :

« من دخل دار أبي سفيان فهو آمن » .

لأن النبي ﷺ كان إذا أوذي بمكة دخل دار أبي سفيان .

وفي تهذيب الكمال[٨٢]: كان إذا أوذي وهو بمكة فدخل دار أبي سفيان أمن .

وقد جاء في الحديث من رواية مسلم عقب قوله ﷺ[٨٣]:

« من دخل دار أبي سفيان فهو آمن » .

فقالت الأنصار ، بعضهم لبعض : أما الرجل فقد أدركته رغبة في قريته ورأفة بعشيرته .

قال أبو هريرة : وجاءه الوحي . وكان إذا جاء الوحي لا يخفي علينا ، فإذا جاء فليس أحد يرفع طرفه إلى رسول الله ﷺ ، حتى ينقضي الوحي . فلما انقضي الوحي قال رسول الله ﷺ :

« يا معشر الأنصار ! » قالوا : لبيك يا رسول الله ! قال : « قلتم : أما الرجل فأدركته رغبة في قريته » قالوا : قد كان ذاك : قال : « كلا . إني عبد الله ورسوله . هاجرت إلى الله وإليكم . والمحيا محياكم . والممات مماتكم » فأقبلوا إليه يبكون ويقولون : والله ! ما قلنا الذي قلنا إلا الضّنّ بالله وبرسوله . فقال رسول الله ﷺ : « إن الله ورسوله يصدّقانكم ويعذرانكم » قال : فأقبل الناس إلى دار أبي سفيان ، وأغلق الناس أبوابهم . .

وهكذا كانت دار أبي سفيان ملجأ وملاذا .

قوة إيمانه :

وروى الزبير من طريق سعيد بن عبيد الثقفي قال[٨٤]:

رميت أبا سفيان يوم الطائف فأصبت عينه ، فأتى النبي ﷺ فقال : هذه عيني أصيبت في سبيل الله . قال :

« إن شئت دعوت فردت عليك ، وإن شئت فالجنة » .

قال : الجنة .

قال الزرقاني[٨٥]: وفي هذا قوة إيمانه ، وثبات يقينه ، بعدما كان من المؤلفة .

أول من قاتل في الردة :

وروى ابن أبي حاتم عن ابن شهاب[٨٦]، أن رسول الله ﷺ استعمل أبا سفيان صخر بن حرب على بعض اليمن ، فلما قبض رسول الله ﷺ أقبل

فلقي ذا الخمار مرتداً فقاتله ، فكان أول من قاتل في الردة ، وجاهد في الدين .

قال ابن شهاب : وهو ممن أنزل الله فيه[٨٧]:

(عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً) .

موقفة يوم اليرموك :

وشهد اليرموك عند مقاتلة الروم في أواخر خلافة الصديق تحت راية ابنه يزيد ، وهو يقول[٨٨].

الله الله ! عباد الله ! انصروا الله ينصركم . اللهم ! هذا يوم من أيامك . اللهم ! انزل نصرك على عبادك .

فقاتل الروم ، وكان أمير الجيش خالد بن الوليد ، وفقئت عينه الأخرى يومئذ . ذكره الحافظ العراقي[٨٩].

وروى يعقوب بن سفيان ، وابن سعد بإسناد صحيح ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبيه قال[٩٠]:

فقدت الأصوات يوم اليرموك ، إلا صوت رجل يقول :

يا نصر الله اقترب .

قال : فنظرت فإذا هو أبو سفيان ، تحت راية ابنه يزيد .

وكان يذكّر ويقول[٩١] :

الله الله ! إنكم أنصار الإسلام ، ودارة العرب[٩٢]، وهؤلاء أنصار الشرك ، ودارة الروم ، اللهم ! هذا يوم من أيامك ، اللهم ! أنزل نصرك .

هذا أبو سفيان رضي الله عنه :

هذا أبو سفيان ، صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف ، القرشي الأموي ، وأمه صفية بنت حزن ، عمة ميمونة بنت الحارث ، زوج النبي ﷺ . . . توفّي في خلافة عثمان رضي الله عنه سنة (٣٢) وقيل (٣٣)

وقيل غير ذلك ، وصلّى عليه عثمان ، وروى له الجماعة ، سوى ابن ماجه ، حديث هرقل[٩٣] . وهو حديث طويل[٩٤] .

وفيه : أن أبا سفيان قال : فمازلت موقناً أنه سيظهر حتى أدخل الله عليّ الإسلام .

يقول ابن حجر[٩٥]: أي فأظهرت ذلك اليقين ، وليس المراد أن ذلك اليقين ارتفع .

قلت : هل يقبل بعد ذلك إطلاق قول القرطبي عن أبي سفيان ؟!! أم كان عليه أن يذكر أنه قد حسن إسلامه وصلح -كما سبق أن عرفنا- وأنه قد أصيبت عينه الأولى في سبيل الله يوم الطائف ، والثانية يوم اليرموك ، وقد روى البغوي باسناد صحيح عن أنس[٩٦]: أن أبا سفيان دخل على عثمان بعدما عمى وغلامه يقوده ؟!

دار أبي سفيان :

وقد اختص جانب من دار أبي سفيان بذكر هذا التشريف -كما يقول المرحوم محب الدين الخطيب[٩٧]- فاتخذ مسجداً ، ورأيت فيه لوحة مكتوب فيها بخط عثماني جميل : « من دخل دار أبي سفيان فهو آمن » .

وإلى جوار هذا المسجد في داخل الدار بركة فيها ماء جار باستمرار ، ولعلها البركة الوحيدة ذات الماء الجاري باستمرار في مكة .

خاتمـة

وفي ختام هذه الدراسة وفق أصول التحديث رواية ودراية ، نخلص إلى ما يأتي :

١ - الحديث صحيح من رواية الإمام مسلم وغيره .

٢ - الشبه الواردة لم تثبت أمام النقد وفق قواعد التحديث رواية ودراية .

٣ - فضائل أبي سفيان رضـي الله عنه .

٤ - مكانة الإمام مسلم وصحيحه .

وأوصى بما يلي :

أولاً : ضرورة التفرقة بين كلام بعض الحفاظ من أهل العلم المتقدمين في بعض أحاديث الصحيحين أو أحدهما بخاصة ، والأحاديث الصحيحة بعامة ، وقد رد بعض الحفاظ عليهم ممن جاءوا بعدهم ، وبين كلام الذين يتسرعون في الحكم ، ومن عرف عنهم التهجم في هذا المقام .

فالأول لا يضر ، لأنـه من قبيل اختـلاف العبـارات لاختـلاف الاعتبارات ، أما الثاني فهو يحتاج إلى نظر وتحقق ورد للشبهات ، حتى لا يؤخذ ذلك وسيلة للطعن في الأحاديث الصحيحة .

ثانياً : ضرورة رد المفـتريات المـوجهـة ضد الأحاديث الصحيحة ، لأنها لا تصدر إلا من رجل أساس للعصبية المذهبية قيادة - كما يقول المرحوم الشيخ أحمد شاكر[٩٨] - حتى ملكت عليه رأيه ، وغلبته على أمره ، فحادت به عن طريق الهدى !

- أو من قرأ شيئاً من العلم فداخله الغرور ، إذ أعجبته نفسه ، فتجاوز بها حدها ، وظن أن عقله هو العقل الكامل ، وأنه (الحكم الترضى حكومته)

فذهب يلعب بأحاديث النبي ، يصحح منها ما وافق هواه ، وإن كان مكذوباً ، ويكذب ما لم يعجبه ، وإن كان الثابت الصحيح !

- أو من رجل استولى المبشرون على عقله وقلبه ، فلا يرى إلا بأعينهم ، ولا يسمع إلا بآذانهم ، ولا يهتدي إلا بهديهم . .
- أو من رجل مثل سابقه ، إلا أنه أراح نفسه ، فاعتنق ما نفثوه في روحه من دين وعقيدة . . !
- أو من رجل مسلم علّم في مدارس منسوبة للمسلمين ، فعرف من أنواع العلم كثيراً ، ولكنه لم يعرف من دينه إلا نزرا أو قشوراً . . !
- أو من رجل . . أو من رجل . . !
- ليعلم هؤلاء كلهم ، وليعلم من شاء من غيرهم : أن المحدثين كانوا محدثين ملهمين ، تحقيقاً لمعجزة سيد المرسلين ، حين استنبطوا هذه القواعد المحكمة لنقد رواية الحديث ، ومعرفة الصحاح من الزياف ، وأنهم ما كانوا هازلين ولا مخدوعين ، وأنهم كانوا جادين على هدى وعلى صراط مستقيم ، فكانت تلك القواعد التي ارتضوها للتوثق من صحة الأخبار أحكم القواعد وأدقها ، ولو ذهب الباحث المنصف المتثبت يطبقها في كل مسألة لا إثبات لها إلا صحة النقل فقط ، لآتته ثمرتها الناضجة ، ووضعت يده على الخبر اليقين !

ثالثاً : ضرورة الالتزام بقواعد التحديث رواية ودراية ، لأنها السبيل الوحيد الذي يكفل السلامة للباحثين ، ويقيم الحجة على المفسدين المغالطين(٩٩) ، سواء في الدفاع عن الأحاديث النبوية ، والصحابة الكرام رضي الله عنهم أجمعين .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

الهوامـــش

(١) الوضع في الحديث : ٢ : ١٥٤ .
(٢) مقدمة صحيح مسلم : ١ : ٣ وما بعدها ، وانظر : كتاب التمييز : ١٢٣ وما بعدها .
(٣) صيانة صحيح مسلم : ٦٧ - ٦٨ ، ومسلم بشرح النووي : ١ : ١٥ وما بعدها ، وتذكرة الحفاظ : ٢ : ٥٩٠ ، والبداية : ١١ : ٣٣ - ٣٤ ، وسير أعلام النبلاء : ١٢ : ٥٦٥ ، وجامع الأصول : ١ : ١٨٧ - ١٨٨ .
(٤) مقدمة مسلم : ٤ وما بعدها .
(٥) سير أعلام النبلاء : ١٢ : ٥٥٧ - ٥٥٨ (٢١٧) ، وانظر : تهذيب الكمال : ٢٧ : ٤٩٩ (٥٩٢٣) ، وتذكرة الحفاظ : ٢ : ٥٨٨ ، وتهذيب التهذيب : ١٠ : ١٢٦ ، والبداية : ١١ : ٣٣ - ٣٥ .
(٦) صيانة صحيح مسلم : ٧٢ ، ومسلم بشرح النووي : ١ : ١٥ .
(٧) تهذيب التهذيب : ١٠ : ١٢٧ (٢٢٦) .
(٨) في المرجع السابق « عن » .
(٩) سير أعلام النبلاء : ١٢ : ٤٢٣ ، ٥٦٤ .
(١٠) صيانة صحيح مسلم : ٨٥ وما بعدها .
(١١) انظر : المرجع السابق ، ومسلم بشرح النووي ، ١ : ٢٦ ، وعلوم الحديث : ١٩ - ٢٠ ، وتدريب الراوي : ١١٤ - ١١٥ ، وتوجيه النظر : ١٤١ - ١٤٢ .
(١٢) انظر : فتح المغيث : ١ : ٣٦ ، وتوضيح الأفكار : ١ : ٦٢ - ٧٣ ، وتدريب الراوي : ١ : ١١٤ - ١١٥ ، وتوجيه النظر : ١٤١ - ١٤٢ .
(١٣) تدريب الراوي : ١ : ١١٦ .
(١٤) مسلم ٤٤ - فضائل الصحابة ٤٠ - باب من فضائل أبي سفيان بن حرب رضي الله عنه ١٦٨ (٢٥٠) ، ورواه ابن حبان : الإحسان : ١٦ : ١٨٩ (٧٢٠٩) باختلاف يسير ، والبيهقي : ٧ : ١٤ ، والطبراني في المعجم الكبير : ١٢ : ١٥٤ (١٢٨٨٥) ، ٢٣ : ٢٢٠ (٤٠٤) .
(١٥) توجيه النظر : ١٣٧ ، وانظر : إكمال إكمال المعلم : ٦ , ٣٤٢ .
(١٦) لسان الميزان : ٤ ٢٢٩ (٧٥٣٧/١٣٨٦) وانظر أيضاً : ٢٣١ حيث قال مؤرخ الأندلس أبو مروان (ابن حبان) : وكان لا يخلو في فنونه من غلط لجرأته في السؤال عن كل فن .
(١٧) مسلم بشرح النووي : ١٦ : ٦٣ ، وانظر : شرح المواهب : ٣ : ٢٤٤ .
(١٨) ميزان الاعتدال : ٣ : ٩٣ (٥٧١٣) ، وانظر : سير أعلام النبلاء : ٧ : ١٣٧ .
(١٩) سير أعلام النبلاء : ٧ : ١٣٤ (٤٩) وتهذيب الكمال : ٢٠ : ٢٥٦ (٤٠٠٨) ، وتهذيب التهذيب : ٧ : ٢٦١ (٤٧٤) ، وميزان الاعتدال : ٣ : ٩ (٥٧١٣) ، والجمع بين رجال الصحيحين : ١ : ٣٩٥ (١٥١٤) والطبقات الكبرى ٥ : ٥٥٥ ، وتاريخ بغداد : ١٢ : ٢٥٧ .
(٢٠) المعجم الكبير : ١٢ : ١٥٤ (١٢٨٨٦) .
(٢١) جلاء الأفهام : ١٤١ - ١٤٢ .

(٢٢) أسد الغابة : ٧ : ١١٦ (٦٩٢٤) .
(٢٣) المرجع السابق : ٣١٦ (٧٤٠١) .
(٢٤) الإصابة : ٨ : ٨٥ (٤٣٢) .
(٢٥) عيون الأثر : ٢ : ٣٠٧ .
(٢٦) مجموع فتاوي شيخ الإسلام ابن تيمية : ١٨ : ٧٣ ، ١٨ ، وانظر : ١٧ : ٢٣٥ - ٢٣٦ ، ١ : ٢٥٧ ، وتوجيه النظر : ١٣٦ ، ومنهاج السنة : ٧ : ٢١٦ وفيه خلق الله البريّة يوم السبت « وهو خطأ ، والصواب خلق الله التربة . . . » وكان على المحقق ذكر ذلك !
(٢٧) دفاع عن السنة : ٢١٩ - ٢٢٠ ، وانظر . أبو هريرة ، لعبد الحسين شرف الدين : ٢٢٢ - ٢٢٣ ، ففيه كلام عجيب في هذا الحديث ، عن أبي سفيان رضى الله عنه ، بأسلوب غير سديد !! وإن تعجب فعجب أن ينقل أبو رية تلك الشبهات في : أضواء على السنة المحمدية : ٣١٥ ، وهو في الحقيقة ظلمات بعضها فوق بعض ، ويقول : وما حملهم على هذا إلا بعض التعصب !! ويقول عن عبد الحسين : ٣١١ العلامة عبد الحسين شرف الدين !!
(٢٨) مسلم بشرح النووي : ١٦ : ٦٤ .
(٢٩) المعجم الكبير : ٢٣ : ٢١٩ ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : ٩ : ٢٥٠ وإسناده حسن ، وانظر : معرفة السنن والآثار : ١٠ : ٦٨ ، والأم : ٥ : ١٥ ، والسنن الكبرى : ٧ : ١٣٩ .
(٣٠) انظر : شرح المواهب : ٣ ٢٤٢ - ٢٤٤ .
(٣١) الإصابة : ٨ : ٨٤ .
(٣٢) الطبقات الكبرى : ٨ : ٩٩ ، وانظر ، عيون الأثر : ٢ : ٣٠٦ .
(٣٣) كتاب أزواج النبي ﷺ : ١٦٣ ، وابن سعد : ٨ ٩٩ ، وفيه « لا يقرع » وكذلك الحاكم : ٤ : ٢٢ ، وأبوعمر في الاستيعاب : ٤ : ١٨٤٤ ، وانظر : شرح المواهب : ٣ : ٢٤٤ قال ابن الأثير : ويروي بالراء . ومعناه : لا يضرب أنفه ، وذلك إذا كان كريماً ، وأصله للفحل إذا كان غير كريم ، وأراد ركوب الناقة الكريمة ، فيضربون أنفه بالرمح وغيره ليرتدع ، يريد أبوسفيان : أنه كفء كريم لا يرد .
(٢٤) المستدرك : ٤ ٢٢ ، والطبقات الكبرى : ٨ : ٩٨ - ٩٩ ، ودلائل النبوة للبيهقي : ٣ : ٤٦١ ، وصفة الصفوة لابن الجوزي : ٢ : ٤٢ ، والبداية : ٣ : ١٤٣ .
(٣٥) عيون الأثر : ٢ : ٢٠٦ ، وانظر : شرح المواهب : ٣ : ٢٤٣ ، وكتاب أزواج النبي ﷺ : ١٦٢ ، والفتح الرباني : ٢٣ : ١٣٢ .
(٣٦) الحاكم : ٤ : ٢٢ ، وانظر : ٢ : ١٨١ .
(٣٧) زاد المعاد : ١ : ١١٠ وما بعدها ، وشرح الزرقاني : ٣ : ٢٤٤ .
(٣٨) شرح الزرقاني : ٤ : ٢٤٤ - ٢٤٥ .
(٣٩) الفصول : ٢٤٨ - ٢٤٩ .
(٤٠) البداية : ٤ : ١٤٥ .
(٤١) في زاد المعاد : ١ : ١١١ « رملة » وهو خطأ لأن « رملة » اسم أم حبيبة ، وأما الثانية فهي « عزة » وكان على المحقق أن يذكر ذلك !

(٤٢) البخاري : ٦٧ - النكاح (٥١٠١ ، ٥١٠٦ ، ٥١٠٧ ، ٥١٢٣) ، ٦٩ - النفقات (٥٣٧٢) ، ومسلم : ١٧ - الرضاع ١٥ (١٤٤٩) وأبوداود (٢٠٤٢) عون المعبود ، والنسائي : ٦ : ٩٤ - ٩٦ ، وابن ماجه (١٩٣٩) ، وأحمد : ٦ : ٢٩١ ، ٣٠٩ ، ٤٢٨ ، والبغوي في شرح السنة : ٧٥٠٩ (٢١٨٧) ، والبيهقي في السنن الكبرى : ١٦٢٠٧ - ١٦٣ ، والسنن الصغير : ٣ : ٤ (٢٤٣٩) والحميدي : ١ : ١٤٧ (٣٠٧) ، وأبويعلي ١٢ : ٤٣٣ (٧٠٠١) ، ١٣ : ٤٩ (٧١٢٨) ، وانظر : تحفة الأشراف : ١٣ : ٥٥ (١٨٢٦٧) .

(٤٣) زاد المعاد : ١ : ١١١ - ١١٢ .

(٤٤) سبق أن ذكرنا أن اسمها في المربع السابق « رملة » وبينا أنه خطأ .

(٤٥) فتح الباري : ٩ : ١٤٦ .

(٤٦) مسلم ١٧٠ - الرضاع ١٦ (١٤٤٩) ، وابن ماجه (١٩٣٩) .

(٤٧) مسلم بشرح النووي : ١٠ : ٢٦ - ٢٧ .

(٤٨) سورة النساء : آية ٢٣ .

(٤٩) سورة النساء : الآية السابقة .

(٥٠) النسائي : ٦ : ٥٦ ، والترمذي (٣٢١٦) ، وأحمد : ٦ : ٤١ ، ١٨٠ ، ٢٠١ ، والدارمي : ٢ : ١٥٤ ، والحميدي : ١ : ١١٥ (٢٣٥) ، وابن حبان : الإحسان : ١٤ : ٢٨١ (٦٣٦٦) ، والطبري : ٢٣ : ٣٢ ، والحاكم : ٢ : ٢٣٧ ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، والبيهقي في الكبرى : ٧ : ٥٤ ، ومعرفة السنن : ١ : ١٠ (١٣٤١٤) ، والشافعي في الأم : ٥ : ١٤ ، وابن سعد : ٨ : ١٩٤ - ١٩٥ ، وانظر تفسير ابن كثير : ٣ : ٥٠٢ ، والدر المنثور : ٥ : ٢١٢ ، وفتح القدير : ٤ : ٢٩٦ ، والقرطبي : ١٤ : ٢٠٧ ، ٢١٩ ، وأحكام القرآن للجصاص : ٣ : ٣٦٨ - ٣٦٩ ، وفتح الباري : ٨ : ٣٨٧ .

(٥١) البخاري : ٦٧ - النكاح (٥١٠٠) ، ومسلم : ١٧ - الرضاع ١٢ (١٤٤٧) .

(٥٢) تنوّق : أي تختار ، مشتق من النيقة ، وهي الخيار من الشيء ، يقال : تنوّق تنوّقا ، أي بالغ في اختيار الشيء وانتقائه ، وعند بعض رواه مسلم « تتوق » بمثناه مضمورة ، بدل النون وسكون الواو ، من التنوق ، أي تميل وتشتهي : فتح الباري : ٩ : ٤٥ ، ورواه أبو يعلى : ١ : ٢٣٠ ، ٣٠٩ - ٣١٠ (٢٦٥ ، ٣٧٩ ، ٣٨٠) باللفظين أيضاً .

(٥٣) المرجع السابق .

(٥٤) سورة الأحزاب : آية ٥٢ .

(٥٥) تفسير ابن كثير : ٣ : ٥٠١ - ٥٠٣ بتصرف .

(٥٦) سورة الأحزاب : آية ٢٨ - ٢٩ .

(٥٧) المرجع السابق : ٤٨٠ .

(٥٨) انظر : البخاري : ٦٥ - التفسير (٤٧٨٦) .

(٥٩) المرجع السابق : ٥٠١ وما بعدها .

(٦٠) انظر : الناسخ والمنسوخ لأبي جعفر النحاس : ٦٢٨ - ٦٢٩ .

(٦١) سورة الأحزاب : آية ٥١ .

(٦٢) المرجع السابق : ٦٢٩ ، وانظر : فتح القدير : ٤ : ٢٩٣ .
(٦٣) انظر : المرجع السابق : ٦٢٩ - ٦٣٠ ، وابن كثير : ٣ : ٥٠٢ .
(٦٤) في تفسير ابن كثير : ٣ : ٥٠٢ زيادة « عن » وايست في الأصل ، وفي الدارمي : ٢ : ١٥٣ - ١٥٤ عن رجل من الأنصار ، سمى زيادا .
(٦٥) تفسير الطبري : ٢٢ : ٢٩ .
(٦٦) أحمد : ٥ : ١٣٢ ، والدارمي : ٢ : ١٥٣ - ١٥٤ وابن سعد : ٨ : ١٥٦ - ١٥٧ ، والدر المنثور : ٥ : ٢١١ ، وفتح القدير : ٤ : ٢٩٥ - ٢٩٦ .
(٦٧) تفسير الطبري : ٢٢ : ٣٠ .
(٦٨) أحمد (٢٩٢٥) تحقيق أحمد شاكر ، والترمذي (٣٢١٥) .
(٦٩) سورة المائدة : آية ٥ .
(٧٠) الترمذي (٣٢١٤) .
(٧١) تفسير ابن كثير : ٣ : ٤٩٩ .
(٧٢) تفسير ابن كثير : ٣ : ٥٠٢ ، وانظر : تحفة الأحوذي : ٩ : ٥٦ ، والناسخ والمنسوخ للنحاس : ٦٢٧ - ٦٣٥ .
(٧٣) البخاري : ٦٥ - التفسير (٤٧٨٨) ، ٦٧ - النكاح (٥١١٣) ، ومسلم : ١٧ - الرضاع ٤٩ - ٥٠ (١٤٦٤) ، والإحسان : ١٤ : ٢٨٢ (٦٣٦٧) ، والنسائي : ٦ : ٥٤ ، والبيهقي : ٧ : ٥٥ ، وانظر ، أحمد : ٦ : ١٣٤ ، ٢٦١ .
(٧٤) فتح الباري : ٨ : ٣٨٦ - ٣٨٧ بتصرف .
(٧٥) انظر : إكمال إكمال المعلم : ٦ : ٣٤٢ ، وانظر ما قيل في أن النبي ﷺ استعمله على نجران في : الإصابة : ٣ : ٢٣٧ (٤٠٤١) قال الواقدي : أصحابنا ينكرون ذلك ، ويقولون : كان أبوسفيان بمكة وقت وفاة النبي ﷺ ، وكان عاملها حينئذ عمرو بن حزم ، وانظر كتاب النبي ﷺ ٣٢ ، وأسد الغابة : ٣ : ١٠ (٢٤٨٤) .
(٧٦) انظر : مجموعة الوثائق السياسية : (٨٩ ، ١٣١ ، ١٦٤ ، ١٨٥ ، ٢١٥ ، ٢٢٢) .
(٧٧) إكمال إكمال المعلم : ٦ : ٣٤ .
(٧٨) الإصابة : ٣ : ٢٣٧ (٤٠٤١) ، وتهذيب الكمال : ١٣ : ١٢٠ (٢٨٥٥) ، والطبقات الكبرى : ٢ : ١٥٢ ، وتهذيب التهذيب : ٤ : ٤١١ (٧٠٨) وعمدة القاري : ١ : ٨٩ .
(٧٩) أسد الغابة : ٦ : ١٤٩ (٥٩٦١) وفي سير أعلام النبلاء : ٢ : ١٠٦ » صلح إسلامه .
(٨٠) مسلم : ٣٢ - الجهاد (١٧٨٠) ، وابن هشام : ٤ : ٦٥ ، والمطالب العالية : ٤ : ٢٤٤ - ٢٤٨ (٤٣٦٢) ، والطبراني في المعجم الكبير : ٨ : ٦ وما بعدها ؟٧٢٦٣ - ٧٢٦٨) ، وتاريخ الطبري : ٢ : ١٥٨ ومجمع الزوائد : ٦ : ١٦٥ - ١٦٧ ، وشرح الزرقاني : ٢ : ٣١٣ ، وأحمد (٧٩٠٩) تحقيق أحمد شاكر ، وابن أبي شيبة : ٨ : ٥٣٨ .
(٨١) الإصابة : ٣ : ٢٣٨ (٤٠٤١) ، وتهذيب التهذيب : ٤ : ٤١١ (٧٠٨) .
(٨٢) تهذيب الكمال : ١٣ : ١٢٠ - ١٢١ (٢٨٥٥) .
(٨٣) مسلم : ٣٢ - الجهاد ٨٤ (١٧٨٠) .

(٨٤) الإصابة : ٣ : ٢٣٨ (٤٠٤١) .
(٨٥) شرح المواهب : ٣ : ٣٤ .
(٨٦) تفسير ابن كثير : ٤ : ٣٤٩ ، وانظر : تفسير الماوردي : ٤ : ٢٢٢ ، والدارقطني : ٤ : ١٦ .
(٨٧) سورة الممتحنة : آية ٧ .
(٨٨) شرح المواهب : ٣ : ٣٤ .
(٨٩) طرح التثريب : ١ : ١٣٣ .
(٩٠) الإصابة : ٣ : ٢٣٨ (٤٠٤١) ، وشرح الزرقاني : ٣ : ٣٤ ، وطرح التثريب : ٩ : ١٢٣ - ١٣٤ ، وتهذيب الكمال : ١٣ : ١٢١ (٢٨٥٥) .
(٩١) سير أعلام النبلاء : ٢ : ١٠٦ (١٣) .
(٩٢) في الاستيعاب : ٢ : ٧١٤ « ذادة العرب » .
(٩٣) تهذيب الكمال : ١٣ : ١١٩ - ١٢٢ (٢٨٥٥) ، والإصابة : ٣ : ٢٣٨ (٤٠٤١) وأسماء الصحابة والرواة : ٣٩٧ (٦٧٠) ، وانظر البخاري في التاريخ : ٤ : ٣١٠ (٢٩٤٢) ، وسير أعلام النبلاء : ٢ : ١٠٥ - ١٠٧ (١٣) .
(٩٤) البخاري : ١ - بدء الوحي (٧) ، ٢ - الإيمان (٥١) ، ٥٢ - الشهادات (٢٦٨١) ٥٦ - الجهاد (٢٨٠٤ ، ٢٩٤١) ، ٢٩٧٨) ، ٥٨ - (٣١٧٤) ، ٦٥ - التفسير (٤٥٥٣) ، ٧٨ - الأدب (٥٩٨٠) ، ٧٩ - الاستئذان (٦٢٦٠) ، ٩٣ - الأحكام (٧١٩٦) ، ٩٧ - التوحيد (٧٥٤١) ، ومسلم : ٣٢ - الجهاد ٧٤ (١٧٧٣) ، وأبو داود (٥١١٤) عون المعبود ، والترمذي (٢٧١٧) ، والنسائي في التفسير ، كما قال القسطلاني في شرح البخاري : ١ : ٧ ، والعيني في عمدة القارى : ١ : ٨٤ ، والكبرى كما في التحفة : ٥ : ٦٨ ، وأحمد (٢٣٧٠) تحقيق أحمد شاكر ، والإحسان (٦٥٥٥) والبيهقي في دلائل النبوة ٤ : ٣٨١ - ٣٨٣ ، وعبد الرزاق (٩٧٢٤) .
(٩٥) فتح الباري : ١ : ٥٣ .
(٩٦) شرح الزرقاني : ٣ : ٣٤ .
(٩٧) المنتقى من منهاج الاعتدال : ٢٥٣ .
(٩٨) الترمذي : ١ : ٧١ - ٧٣ بتصرف .
(٩٩) انظر : العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم : ٢ : ٤٢٩ ففيه خصيصة تقديم كلام أهل كل فن على كلام غيرهم في ذلك الفن الذي اختصوا به ، وقطعوا أعمارهم فيه ، فإنك متى نظرت وأنصفت ، وجدت لكل أهل فن من المعرفة به ، والضبط له ، والتسهيل لجمع مسائله ، والتقييد لشوارد فوائده ، والإحاطة بغرائبه ، والتدليل لما يصعب على طالبة ، ما لم يشاركهم فيه غيرهم .

أهـم المراجـع

(١) أبـو هريرة ، لعبـد الحسن شرف الـدين ، ط ثانية الحيدرية في النجف ١٣٧٥هـ - ١٩٥٦م .

(٢) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ، للفارسي ، تحقيق الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، ط أولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .

(٣) أحكام القرآن ، للجصاص ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط مصورة عن الطبعة الأولى ، الأوقاف الإسلامية ١٣٣٥هـ - ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .

(٤) الإستيعاب في معرفة الأصحاب ، لابن عبد البر ، تحقيق البجاوي .

(٥) أسـد الغـابـة في معرفة الصحابة ، لابن الأثير ، تحقيق محمد إبراهيم البنا وآخرين ، الشعب ، القاهرة .

(٦) أسماء الصحابة الرواة ، وما لكل واحد من العدد ، لابن حزم ، تحقيق سيد كسردى حسن ، دار الكتب العلمية ، ط أولى ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .

(٧) الإصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

(٨) أضواء على السنة المحمدية ، لمحمود أبو رية ، دار المعارف بمصر ط. ثالثة .

(٩) إكـمال إكـمال المعلم ، لأبي عبـد الله محمـد بن خلفـه الوشتاني ، الأبي ، المـالكي ، وشرحـه : مكمـل إكـمال الإكـمال ، لأبي عبـد الله محمد يوسف السنوسي ، دار الكتب العلمية .

(١٠) الأم ، للشافعي ط ثانية ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م .

(١١) البداية والنهاية ، لابن كثير ، ط السعادة - مصر .

(١٢) تاريخ بغداد ، للخطيب البغدادي ، ط القاهرة ١٩٣١هـ .

(١٣) تاريخ الطبري ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ثانية ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .

(١٤) التاريخ الكبير ، للبخاري ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

(١٥) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي ، للمباركفوري ، دار الكتب العلمية ، ط أولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .

(١٦) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ، للمزي ، ط الهند .
(١٧) تدريب الراوي ، للسيوطي ، تحقيق الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف ، ط أولى ، القاهرة ١٣٧٩هـ . ١٩٥٩م .
(١٨) تفسير القرآن الكريم (تفسير ابن كثير) لأبي الفداء إسماعيل ابن كثير القرشي ، الدمشقي ط الحلبي - مصر .
(١٩) التمييز ، لمسلم ، تحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي ، ط جامعة الرياض .
(٢٠) تهذيب التهذيب ، لابن حجر ، ط حيد أباد ١٣٢٥هـ .
(٢١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، للمزي ، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ، ط أولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م .
(٢٢) توجيه النظر إلى علوم الأثر ، للجزائري ، ط مصر ١٣٢٩هـ .
(٢٣) توضيح الأفكار للصنعاني ، تحقيق الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد ، ط الخانجي ، القاهرة ١٣٦٦هـ .
(٢٤) الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري ، القرطبي ، ط دار إحياء التراث - بيروت ١٩٦٧م .
(٢٥) جامع الأصول في أحاديث الرسول ، لابن الأثير ، تحقيق الأرناؤوط ، ط الملاح ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م .
(٢٦) جامع البيان عن تأويل آى القرآن (تفسير الطبري) الحلبي ، ط ثالثة ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م .
(٢٧) الجامع الصحيح (سنن الترمذي) تحقيق الشيخ أحمد شاكر ، وآخرين ، ط الحلبي .
(٢٨) جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام ، لابن القيم ، مكتبة المثنى ، القاهرة .
(٢٩) الجمع بين رجال الصحيحين ، لابن القيسراني الشيباني ، دار الكتب العلمية ، ط أولى ١٣٢٣هـ - ط ثانية ١٤٠٥هـ دار الكتب العلمية .
(٣٠) الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، للسيوطي ، ط القاهرة .
(٣١) دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين ، للدكتور

أبوشهبة، ط الأزهر - القاهرة ١٩٦٧م .
(٣٢) دلائل النبوة ، للبيهقي ، تحقيق الدكتور عبد المعطي قلعجي ، دار الريان للتراث ، ط أولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .
(٣٣) زاد المعاد في هدي خير العباد ، لابن القيم ، تحقيق الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، مكتبة المنار الإسلامية ، ط أولى ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .
(٣٤) سنن ابن ماجه ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، ط دار إحياء الكتب العربية ، ١٣٦٩هـ .
(٣٥) سنن الدارقطني ، وبذيله التعليق المغني ، لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي ، تحقيق السيد عبد الله هاشم يماني المدني ، دار المحاسن ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م .
(٣٦) سنن الدارمي ، تحقيق أحمد محمد دهمان ، ط دار الاعتدال ، دمشق ١٣٤٩هـ .
(٣٧) السنن الصغير ، للبيهقي ، تحقيق الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي ، سلسلة منشورات جامعة الدراسات الإسلامية ، كراتشي ، باكستان ، ط أولى ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م .
(٣٨) السنن الكبرى ، للبيهقي ، وفي ذيله الجوهر النقي ، لابن التركمان ، دار المعرفة بيروت .
(٣٩) سنن النسائي : شرح السيوطي ، وحاشية السندي دار الكتاب العربي .
(٤٠) سير أعلام النبلاء ، للذهبي ، تحقيق الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، ط ثانية ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .
(٤١) السيرة النبوية ، لابن هشام ، تحقيق الدكتور همام عبد الرحيم ، ومحمد بن عبد الله أبو صعيليك ، مكتبة المنار ، ط أولى ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م .
(٤٢) شرح السنة ، للبغوي ، تحقيق الشاويش والأرناؤوط ، المكتب الإسلامي ط ثانية ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .
(٤٣) شرح المواهب اللدنية للزرقاني ، وبهامشه زاد المعاد لابن القيم ، دار المعرفة ، ط ثانية ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م .
(٤٤) صحيح البخاري ، تحقيق أحمد شاكر .

(٤٥) صحيح البخاري ، مع فتح الباري ، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الريان للتراث ، ط ثانية ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م .
(٤٦) صحيح مسلم ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، ط دار إحياء التراث العربي .
(٤٧) صحيح مسلم بشرح النووي ، ط المصرية ومكتبتها .
(٤٨) صفة الصفوة ، لابن الجوزي ، دار المعرفة ، بيروت ، ط ثالثة ١٤٠٥هـ .
(٤٩) صيانة صحيح مسلم من الاختلاط والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط ، لابن الصلاح ، تحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، دار الغرب الإسلامي ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .
(٥٠) الطبقات الكبرى ، لابن سعد ، دار بيروت .
(٥١) طرح التثريب في شرح التقريب ، للعراقي وابنه أبي زرعة ، دار المعارف ، حلب .
(٥٢) عمدة القاري : شرح صحيح البخاري ، للعيني ، دار الفكر .
(٥٣) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم ، للوزير اليماني ، تحقيق الأرناؤوط مؤسسة الرسالة ، ط ثانية ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .
(٥٤) عون المعبود : شرح سنن أبي داود ، لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي ، مع شرح ابن القيم ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، السلفية بالمدينة المنورة ، ط ثانية ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م .
(٥٥) عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير ، لابن سيد الناس ، دار المعرفة ، بيروت .
(٥٦) فتح الباري ، لابن حجر ، ط ثانية ، دار الريان ، القاهرة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م .
(٥٧) الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ، مع بلوغ المرامي من أسرار الفتح الرباني ، للشيخ أحمد عبد الرحمن البنا ، الشهير بالساعاتي ، ط الإخوان المسلمين ، القاهرة .
(٥٨) فتح القدير الجامع بين فني الرواية من علم التفسير ، للشوكاني ، ط بيروت .

(٥٩) فتح المغيث للسخاوي ، ط السلفية ، المدينة المنورة ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م . ط الهند ، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي .
(٦٠) الفصول في سيرة الرسول ﷺ ، لابن كثير ، تحقيق محمد العيد الخطراوي ومحيي الدين مستو ، مؤسسة علوم القرآن ، دمشق - بيروت ، ومكتبة دار التراث ، المدينة المنورة ، ط ثالثة ١٤٠٢هـ - ١٤٠٣هـ .
(٦١) كتاب أزواج النبي ﷺ ، للصالحي الدمشقي ، تحقيق محمد نظام الدين الفتح ، دار ابن كثير ، دار التراث ، ط أولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م .
(٦٢) كتّاب النبي ﷺ ، للدكتور محمد مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط أولى ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م .
(٦٣) لسان الميزان ، لابن حجر ، دار الفكر ، ط أولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .
(٦٤) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، للهيثمي ، بتحرير العراقي وابن حجر ، دار الكتاب العربي ، ط ثالثة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .
(٦٥) مجموع الفتاوي ، لابن تيمية ، جمع وترتيب ابن قاسم وابنه محمد ، ط أولى ١٣٩٨هـ .
(٦٦) مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة ، للدكتور محمد حميد الله ، دار الإرشاد ، ط ثالثة ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م .
(٦٧) المستدرك ، للحاكم ، وبذيله التلخيص ، للذهبي ، دار الكتاب العربي ، بيروت .
(٦٨) مسند أبي يعلي ، تحقيق حسين سليم أسد ، دار المأمون للتراث ، ط أولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
(٦٩) مسند أحمد ، تحقيق الشيخ أحمد شاكر ، ط رابعة ، دار المعارف بمصر ١٣٧٣هـ - ١٩٥٤م .
(٧٠) مسند أحمد ، وبهامشه منتخب كنز العمال ، للهندي ، المكتب الإسلامي ، بيروت .
(٧١) مسند الحميدي ، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، دار الكتب العلمية ، ط أولى ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م .
(٧٢) المصنف ، لعبد الرزاق ، ومعه كتاب الجامع لمعمر بن راشد الأزدي ، تحقيق

الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، المجلس العلمي ، ط ثانية ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .
(٧٣) المصنف في الحديث والآثار ، لابن أبي شيبة ، تحقيق سعيد محمد اللحام ، دار الفكر ، ط أولى ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م .
(٧٤) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية ، لابن حجر ، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، وزارة الأوقاف ، الكويت ، التراث الإسلامي (٧) .
(٧٥) المعجم الكبير ، للطبراني ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، دار إحياء التراث العربي ، ط ثانية .
(٧٦) معرفة السنن والآثار للبيهقي ، تحقيق الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي ، جامعة الدراسات الإسلامية ، كراتشي ، دار قتيبة ، دمشق - بيروت - دار الوعي - حلب - القاهرة - دار الوفاء - المنصورة - ط أولى ١٤١١هـ - ١٩٩١م .
(٧٧) مقدمة ابن الصلاح (علوم الحديث) تحقيق الدكتور نور الدين عتر ، ط العلمية المدينة المنورة ١٩٧٢م .
(٧٨) المنتقى من منهاج الاعتدال ، للذهبي ، السلفية ، تحقيق محب الدين الخطيب .
(٧٩) منهاج السنة النبوية ، لابن تيمية ، تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم ، مؤسسة قرطبة ، ط أولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .
(٨٠) ميزان الاعتدال ، للذهبي ، تحقيق علي محمد البجاوي ، الحلبي ، ط أولى ١٣٧٢هـ - ١٩٦٣م .
(٨١) الناسخ والمنسوخ ، لأبي جعفر النحاس ، تحقيق الدكتور محمد عبد السلام ، مكتبة الفلاح ، ط أولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .
(٨٢) النكت والعيون : تفسير الماوردي ، تحقيق خضر محمد خضر ، وزارة الأوقاف ، الكويت ، التراث الإسلامي (١٠) .
(٨٣) الوضع في الحديث ، للدكتور عمر بن حسن عثمان فلاته ، مكتبة الغزالي - دمشق - مؤسسة مناهل العرفان - بيروت ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .
- وهناك كتب ومطبوعات أخرى رجعنا إليها ، وأشرنا إلى موضع النقل منها في حينه .